

## فقه اللغة

( عَنْ الْأَثْمَةِ ) .

أَوْ لَهَا الْغُمْرُ وَهُوَ السَّذِي لَا يَدْلُغُ الرَّيَّ .

ثُمَّ الْقَعْبُ يُرْوَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ .

ثُمَّ الْقَدْحُ يُرْوَى الْأَثْنَيْنِ وَالْثَلَاثَةَ .

ثُمَّ الْعَسُّ يَعْبُ فِيهِ الْعِدَّةُ .

ثُمَّ الرَّفْدُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْعَسِّ .

ثُمَّ الصَّحْنُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الرَّفْدِ .

ثُمَّ التَّيْبُنُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الصَّحْنِ .

وَذَكَرَ حَمَزَةَ الْأَصْبَهَانِي فِي كِتَابِ الْمُوَازَنَةِ بِعَدَدِ الصَّحْنِ : الْمِعْلَاقُ .

ثُمَّ الْعَلْبِيَّةُ .

ثُمَّ الْجَنْبِيَّةُ : قَالَ وَهِيَ تُقَدُّ مِنْ جَنْبِ الْبَعِيرِ .

ثُمَّ الْحَوْأِيَّةُ وَهِيَ أَكْبَرُهَا .

( قَالَ : وَهَذِهِ الْفُرُوقُ حَكَاهَا الْأَصْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْأَبْيَاتِ )